



السيد الأستاذ / شريف الكيلاني
نائب وزير المالية والمصرف على مصلحة الجمارك.

السيد الأستاذ / شريف الكيلاني
نائب وزير المالية والمصرف على مصلحة الجمارك.

تحية طيبة وبعد ...

في الإشارة إلى كتاب السيدة الدكتورة الوزيرة السابقة إلى السيد الدكتور وزير المالية الأسبق رقم ١٠٧١٥ بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٩ والمتضمن أنه بالتنسيق مع الهيئة القومية لسلامة الغذاء فقد تبين أن الهيئة لا تلزم أي من مصدري الأواني المنزلية باستخراج شهادات صحية لها عند التصدير، وإنما يتم منح هذه الشهادات بناء على طلب المصدر، حيث صدر في هذا الخصوص منشور تصدير رقابي رقم (١٦) لسنة ٢٠٢٢ (مرفق).

أتشرف بالإحاطة أنه ورد كتاب السيد رئيس المجلس التصديري للصناعات الهندسية إلى السيد المهندس الوزير المؤرخ ٢٠٢٥/١/٢٢ بشأن تضرر شركة الربح العالمية للصناعات البلاستيكية والتي تعمل في تصدير الأدوات المنزلية من البلاستيك من إلزام مصلحة الجمارك المصرية الشركة باستخراج شهادة صحية من الهيئة القومية لسلامة الغذاء لكل شحنة يتم تصديرها على اعتبار أن منشور تصدير رقابي رقم ١٦ لسنة ٢٠٢٢ الذي تم تعميمه على جميع المنافذ الجمركية تضمن فقط الأواني المنزلية ولم يتضمن الأدوات المنزلية.

وفي ضوء ما سبق برجاء التفضل باتخاذ اللازم نحو التعميم على كافة المنافذ الجمركية بشأن السير في إجراءات تصدير الأواني والأدوات المنزلية بدون طلب شهادات صحية إلا في حال طلب المصدر ذلك.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

رئيس قطاع
الاتفاقيات والتجارة الخارجية

د. امانى الوصال

الإدارة العامة للتجارة الخارجية	رقم	١٥٥
وارة	تاريخ	٢٠٢٥ / ٩

عاصم
٣٠٦-٥ للمعاملات والإجراءات
المناطق الجمركية الثلاث
لتنفيذ اللازم
بإعدادات العامة بالملتب
تحريره في: ٢٠٢٥/١/١
إلى: السيد حسام كرم



مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات
الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة بحوث التشريعات الرقابية



منشور تصدير رقابي رقم (٤) لسنة ٢٠٢٥

صادر بحوث تشريعات رقابية	رقم	
	تاريخ	٢٠٢٥/٢/٩

إشارة إلى :-

- * قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ .
- * قانون الإستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما .
- * أحكام القانون رقم ١ لسنة ٢٠١٧ بإصدار الهيئة القومية لسلامة الغذاء ولائحته التنفيذية بقرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٤١٢ لسنة ٢٠١٩ .

وإلحاقاً :-

* منشور تصدير رقابي رقم (١٦) لسنة ٢٠٢٢ والموضح خلفه .

يراعى إتباع ما يلي ،،،

* يطبق كتاب السيدة الدكتورة / رئيس قطاع الإتفاقيات والتجارة الخارجية رقم ١٧٣ بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٥ والمنتهي إلى التعميم على كافة المنافذ الجمركية بشأن السير في إجراءات تصدير الأواني والأدوات المنزلية بدون طلب شهادات صحية إلا في حال طلب المصدر وذلك على النحو الموضح عليه .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

مدير عام الإدارة العامة

للسياسات والإجراءات الجمركية

عاصم الكاشف

مدير إدارة

بحوث التشريعات الرقابية

فؤاد السيد محمد

محمد إسماعيل أبو صفة

تحريراً في
الموافق ٢٠٢٥/٢/٩

السيد الأستاذ /

